

٢ - على رئيس مجلس الوزراء تنفيذ هذا القانون .
مديرى البستان فى ٤ رمضان سنة ١٣٣٧ (٢ يونيو سنة ١٩١٩)
فؤاد
بأمر الحضرة السلطانية
رئيس مجلس الوزراء
محمد سعيد

مرسوم بتعيين وزيرين

نحن سلطان مصر

بناء على ما عرضه علينا رئيس مجلس الوزراء ؛

وتمسنا بما هوأت :

مادة ١ - عين أحمد زيور باشا وزير المعارف العمومية ووزيرا لواصلات ؛
وأحمد طلعت باشا النائب العمومى لدى المحاكم الأهلية ووزيرا للمعارف العمومية .
٢ - على رئيس مجلس الوزراء تنفيذ مرسومنا هذا .

مديرى البستان فى ٤ رمضان سنة ١٣٣٧ (٢ يونيو سنة ١٩١٩)

فؤاد

بأمر الحضرة السلطانية
رئيس مجلس الوزراء
محمد سعيد

مرسوم بتعيين وكيل لوزارة الداخلية

نحن سلطان مصر

بناء على ما عرضه علينا وزير الداخلية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

وتمسنا بما هوأت :

مادة ١ - عين عبد الفتاح يحيى بك المستشار لدى محكمة الاستئناف المختلطة وكيلًا لوزارة الداخلية .
٢ - على وزير الداخلية تنفيذ مرسومنا هذا .

مديرى البستان فى ٤ رمضان سنة ١٣٣٧ (٢ يونيو سنة ١٩١٩)

فؤاد

بأمر الحضرة السلطانية
رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية
محمد سعيد

مرسوم بتعيين محافظين

نحن سلطان مصر

بناء على ما عرضه علينا وزير الداخلية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

وتمسنا بما هوأت :

مادة ١ - عين محمود نقرى باشا الأمين الأول محافظًا للقاهرة ؛
رحسن عبد الرازق باشا ناظر الدائرة الخاصة محافظًا للاسكندرية .
٢ - على وزير الداخلية تنفيذ مرسومنا هذا .

مديرى البستان فى ٤ رمضان سنة ١٣٣٧ (٢ يونيو سنة ١٩١٩)

فؤاد

بأمر الحضرة السلطانية
رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية
محمد سعيد

وزارة الحفانية

قرار بدم أحد قضاة المحاكم الأهلية

وزير الحفانية

بعد الاطلاع على الأمر العالى الصادر بتاريخ ١٠ نوفمبر سنة ١٨٩٤ الخاص بانتخاب قضاة المحاكم الأهلية ؛

قرر ما يأتى :

انتدب حضرة محمد شريف افندى الفاضل بمحكمة أسبوط الأهلية للاشتغال بمحكمة مصر الأولى
فى المدة من ٣١ مايو لغاية يونيو سنة ١٩١٩ .

تحريرا فى ٢٩ شعبان سنة ١٣٣٧ (٢٩ مايو سنة ١٩١٩) أحمد ذوالفقار

وتمسنا بما هوأت :

مادة ١ - يضاف على الضريبة المقررة على الأعيان بمديرية جرجا الرسوم المزمعة التى قررها مجلس المديرية بنسبة خمسة فى المائة لمدة ثلاث سنوات من أول أبريل سنة ١٩١٩ لغاية مارس سنة ١٩٢٢ .

٢ - تحصل الرسوم المذكورة فى كل سنة مع أقساط الأموال وبسببها .

٣ - على وزيرى الداخلية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .
مديرى البستان فى ٢ رمضان سنة ١٣٣٧ (٣١ مايو سنة ١٩١٩)

فؤاد

بأمر الحضرة السلطانية
رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية
محمد سعيد

قانون نمرة ٦ لسنة ١٩١٩

بمقتضى مرسوم مؤتمرا على خيالات الأعيان بمديرية جرجا

نحن سلطان مصر

بعد الاطلاع على المادة ٣٥ من القانون النظامى الصادر فى أول يولي سنة ١٩١٢ ؛
وعلى قرار مجلس مديرية جرجا الصادر فى ١٩ نوفمبر سنة ١٩١٨ ؛

وبناء على ما عرضه علينا وزير الداخلية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

وتمسنا بما هوأت :

مادة ١ - يضاف على الضريبة المقررة على الأعيان بمديرية جرجا الرسوم المزمعة التى قررها مجلس المديرية بنسبة خمسة فى المائة لمدة خمس سنوات من أول أبريل سنة ١٩١٩ لغاية مارس سنة ١٩٢٤ .

٢ - تحصل الرسوم المذكورة فى كل سنة مع أقساط الأموال وبسببها .

٣ - على وزيرى الداخلية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .
مديرى البستان فى ٢ رمضان سنة ١٣٣٧ (٣١ مايو سنة ١٩١٩)

فؤاد

بأمر الحضرة السلطانية
رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية
محمد سعيد

قانون نمرة ٧ لسنة ١٩١٩

بأنشاء وزارة المواصلات

نحن سلطان مصر

بعد الاطلاع على الأمر العالى الصادر فى ١٠ ديسمبر سنة ١٨٧٨ بتوزيع مصالح الحكومة بين الوزارات ؛

ونظرا الى اتجاه رغباتنا على الدوام الى العمل بجميع الوسائل التى من شأنها ترقية زروة البلاد وتوسيع نطاق الحركة الاقتصادية بها ؛

ونظرا لما يعود من النفع من جراء حصر جميع المصالح الخاصة بطرق النقل على اختلاف أنواعها فى يد وزارة واحدة ، يودى على الدوام الى تنظيم وترقية وتحسين جميع وسائل النقل والمواصلات التى هى من أهم وأقوى العوامل فى نجاح البلاد ونماء الثروة العامة بها ؛

وبعد موافقة رأى مجلس الوزراء ؛

وتمسنا بما هوأت :

مادة ١ - أنشئت وزارة جديدة باسم "وزارة المواصلات" يتولى إدارتها وزير بمبارنة وكيل وزارة .

وتكون هذه الوزارة الجديدة شاملة للمصالح الآتية :

مصصلحة السكك الحديدية والتلفونات والتلغرافات ،

مصصلحة البوسطة ،

مصصلحة البعثات والقنصليات ،

قسم هندسة الأشغال البحرية ،

الملاحة النهرية ،

التفصيل الميكانيكى ،

الطرق الرئيسية والكبرى ،

النقل بالهواء للاشتغال الملكية (الاشراف عليه والترخيص به ومراقبته) .

و يكون للوزارة الجديدة أيضا الاشراف العام على جميع سكان الحديد الضيقة .